سنعدمكم قريباً

عبارةٌ يردّدها حرّاس السّجن على المحكومين بالإعدام

تقرير يسلط الضوء على أحكام الإعدام في البحرين ويبين أوجه الانتهاكات ومخالفة القانون المحلي والدولي

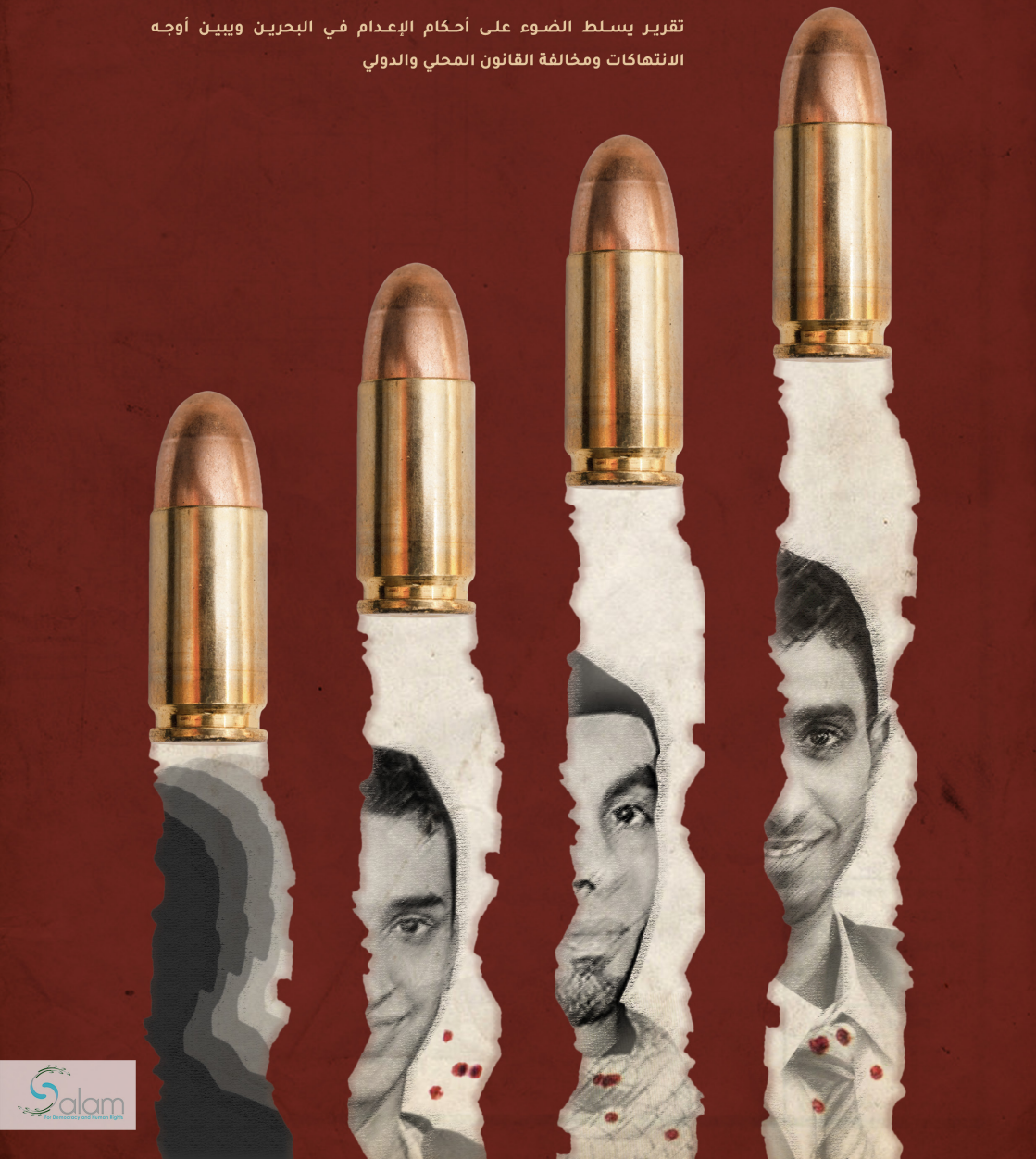

Salam For Democracy and Human Rights

سنعدمكم قريباً

عبارة يرددها حرّاس السجن على المحكومين بالاعدام

تقرير صادر عن منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان، يسلط الضوء على أحكام الإعدام في البحرين ويبين أوجه الانتهاكات ومخالفة القانون المحلي والدولي.

منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان

info@salam-dhr.org

http://www.salam-dhr.org

تصميم:

29 ديسمبر 2018

من نحن:

منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان هي منظمة غير حكومية تسعى إلى الحفاظ على المبادئ العالمية للكرامة والاحترام من خلال حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان.

في سعيها لتحقيق هذه الرؤية ، تهدف منظمة سلام للتأثير على الممثلين البريطانيين والأوروبيين والأمم المتحدة لتحسين الوضع في الشرق الأوسط ,تعزيز الوعي بحقوق الإنسان والديمقراطية.

محتوى التقرير:

المقدمة 5

أولاً: فـي إطار القانون الدولي 7

ثانياً: في إطار القانون البحريني 9

ثالثاً: طبيعة السـلطة القضائية البحرينية 12

رابعاً: أحكام الإعدام في البحرين 14

خامساً: زنازين الموت (ظروف المحكومين بالإعدام) 17

سادساً: بطاقات تعريفية بالمحكومين 19

سابعاً: دور المجتمع الدولي والحقوقي في مناهضة أحكام الإعدام في البحرين 25

ثامناً: النتائج والتوصيات 28

مقدمة:

عشرة من المجرمين خارج السجن خير من بريء واحد داخل السجن،هي القاعدة الأسمى في ضمير كل قاضي تحكمه مبادئ العدالة والإنصاف، ولكن في المقابل للأسف هناك قضاة يتمسكون بعكس هذه القاعدة ويفضّلون أن يكون الأبرياء داخل السجن إذا ما طالبوا بالحرية والعدالة، والسبب أن هؤلاء القضاة مطلوب منهم ذلك ويأتمرون بإمر من عيّنهم وأنهم سيتضررون من الديموقراطية والعدالة، فإذا كانت هذه القاعدة بالنسبة للسجناء فكيف هو الحال بأن يكون السجين البريء ومحكوم عليه بالإعدام؟،فالخطأ القضائي ينهي حياة الكثير من الأبرياء والخطأ محتمل جداً ونسبة الخطأ في الأحكام القضائية تتزايد يوماً بعد يوم خصوصا في الدول الدكتاتورية إذ الأحكام القضائية بات الكثير منها يأخذ الطابع السياسي وهي منطلقة من حيث التعيين للقضاة ومعايير أختيارهم بمعايير خاصة بالحاكم لا بالمبادئ والمعايير الدولية لاستقلال القضاء ونزاهته، فإذا كان الخطأ في عقوبة بالسجن يمكن أن تتدارك مع مرور الزمن، فالخطأ في عقوبة الإعدام لا يمكن تداركها خصوصاً بعد تنفيذ حكم الإعدام، عباس السميع وعلي

السنكيس وسامي مشيمع تم تنفيذ حكم الإعدام بحقهم في مطلع عام 2017 فهل يمكن استعادت أرواحهم؟ مستحيل. ضحايا أبرياء شهدت كل المنظمات الحقوقية المحلية والدولية بأنهم لم يحصلوا على محاكمة منصفة وعادلة، وحكم عليهم ظلماً وقتلوا بمطرقة القضاء الفاسد.

جريمة ضد الإنسانية ارتكبتها حكومة البحرين عندما نفّذت عقوبة الإعدام وأنهت حياة أبرياء، وهذه الجريمة جعلت المسؤولية على كل المنظمات الحقوقية أن لا تتهاون في مسألة الأحكام المتزايدة بعقوبة الإعدام على الأبرياء من شعب البحرين المطالب بحقوقه المدنية والسياسية، فقد شهدت البحرين منذ العام 2011 وحتى هذا اليوم أكثر من 34 حكم بالإعدام وستة منها أصبحت نهائية وباتة وقابلة للتنفيذ، ولهذا ومن منطلق مناهضة أحكام الإعدام في البحرين ضد المعارضين رصدنا وجمعنا هذا الملف في هذا التقرير.

منهجية التقرير: رصد تحليلي ومناقشة قانونية وحقوقية لأحكام الإعدام في القوانين والتشريعات البحرينية، واستعراض التطبيقات القضائية للأحكام بعقوبة الإعدام، مع تحليل الأحصائيات والأرقام ونوعه.

أولاً: في إطار القانون الدولي:

يتبنى المجتمع الحقوقي الدولي وفي مقدمتهم الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان مناهضة أحكام الإعدام خصوصاً التي تصدر من محاكم يحكمها قضاء غير مستقل ولا نزيه بحسب المعايير الدولية بهذا الشأن، لتحقيق هذا الهدف سعت إلى التدرّج في مناهضة الأحكام عِبر إيقاف التنفيذ لأحكام الإعدام أو استبدال العقوبة أو إلغاء العقوبة من القوانين الجزائية، وقد جاء البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، في 15 كانون الأول/ديسمبر 1989، بشأن إلغاء عقوبة الإعدام نهائيا لتحقيق الأهداف وبهذا قد بلغ عدد الدول الأطراف في هذا البروتوكول الاختياري في يومنا هذا 81 دولة ولكن وللأسف ليس من بينهم مملكة البحرين.

كما اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان قرارات بشأن عقوبة الإعدام. فاعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة على سبيل المثال قرارا يدعو إلى وقف العمل بعقوبة الإعدام في العالم، في الأعوام 2007 و 2008

و 2010 و 2014 بأغلبية ولم ينفك يتسع نطاقها كل عام. ففي عام 2014، نال هذا القرار 117 صوتا مؤيدا، مقابل 38 صوتا معارضا، وامتناع 34 دولة.

إلا أن حكومة البحرين لازالت تصدر الأحكام بالإعدام من محاكمات تعسفية لا تتوفر فيها ضمانات ومبادئ المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالرغم من أن البحرين صادقت وانضمت إلى هذا العهد، ولازلت رافضة للانضمام للبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام.

وقد بلغ عدد الدول التي ألغت عقوبة الإعدام في القانون أو التطبيق إلى 141 دولة، كما بلغ عدد الدول التي ألغت عقوبة الإعدام لجميع الجرائم إلى 97 دولة، وأما الدول التي ألغت عقوبة الإعدام في التطبيق إلى 36 دولة ، بينما هناك 8دول ألغت عقوبة الإعدام في جرائم الحق العام.

ومن جهة أخرى،وبما أن أحكام الإعدام صدرت من محاكمات غير عادلة وتعرّض المتهمون للتعذيب أثناء التحقيق والإكراه المادي والمعنوي لأنتزاع الأعترافات والتوقيع على أقوال لا تمت للواقع بصلة، وبما أن مملكة البحرين موقعة على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بعام 1998، وبما أن الإتفاقية تنص على بطلان الأحكام القضائية التي تولدّت من اعترافات منتزعة تحت وطئة التعذيب، وبما أن الثابت من المتهمين وأوراق الدعوى أن المتهمين تعرضوا للتعذيب فإن هذه الأحكام باطلة بحكم القانون والشرعة الدولية لحقوق الإنسان. (مرفق صورة من رد الأمانة العامة للتظلمات)

مملكة البحرين
Kingdom of Bahrain

COMPLAINTS DIRECTORATE

الأمانة العامة
للتظلمات
OMBUDSMAN
وزارة الداخلية Ministry of Interior

إدارة شئون التظلمات

الرقم: ش ت/ 2017/8/400
التاريخ: 2017/8/22

السيد/ علي مهدي جاسم محمد

تحية طيبة وبعد،،،

وفقاً لما تقوم به الأمانة العامة للتظلمات بدور التواصل معكم لاطلاعكم على ما تم بشأن الشكوى المقدمة منكم إليها والتي قيدت برقم 02/17675 بتاريخ 2017/7/3

نفيدكم علماً بأننا قد بادرنا على الفور بمراجعة الشكوى والتحقيق فيها وقد تبين لنا من خلالها أنها تثير شبهة جريمة جنائية تقع ضمن اختصاص وحدة التحقيق الخاصة وقد تم إحالة الأوراق وما أسفرت عنه تحقيقاتنا إلى وحدة التحقيق الخاصة بتاريخ 2017/8/21

ونحيطكم علماً بأننا نتابع ما تتخذه الجهة المحال إليها من إجراءات وسوف نخطركم بما يستجد منها.

وهذا ولكم منا وافر التحية والسلام ،،،

الأمانة العامة للتظلمات

الأمانة العامة للتظلمات
إدارة شئون التظلمات
COMPLAINTS DIRECTORATE
OMBUDSMAN

T +973 133 08888
F +973 133 04477
E complaints@ombudsman.bh
W www.ombudsman.bh

ص.ب 23452 P.O. Box
المنامة، مملكة البحرين
Manama, Kingdom of Bahrain

ثانياً: في إطار القانون البحريني:

83 مادة وبند تنص على عقوبة الإعدام في القوانين والتشريعات الجزائية البحرينية، كلها مواد بيد القاضي الجنائي الذي يملك السلطة المطلقة في تطبيقها على الطفل والمرأة والكبير والصغير،وفي تطبيقاتها الأغلب هي على الحق العام خصوصاً فيما يتعلق بمواجهة المعارضة السياسية والعمل الحقوقي وقضايا الرأي والتعبير، وبما أن الفقه الجنائي يقرّر بأن القاضي الجنائي يملك السلطة التقديرية في تطبيق العقوبة إلا أن واقع المحاكم الجنائية في البحرين أثبتت أن القاضي الجنائي يعتبر هذه السلطة التقديرية التي يملكها هي سلطة شخصية ولاتخضع للنظر الموضوعي، والقاضي الجنائي في البحرين غالباً ما يلجئ إلى قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية (قانون الإرهاب) إذا وجد فرصة مناسبة له بتطبيق عقوبة الإعدام كعقوبة إنتقامية لمواجهة النشطاء الحقوقيين والسياسيين وهذا ما أثبتته الوقائع والأرقام في هذا التقرير.

في قانون العقوبات:

- المادة37
- المادة 112
- المادة 113
- المادة 114
- المادة 115
- المادة 116
- المادة 117
- المادة 121
- المادة 122
- المادة 126
- المادة 129
- المادة 142
- المادة 147
- المادة 147
- المادة 148
- المادة 149
- المادة 151
- المادة 152
- المادة 153
- المادة 155
- المادة 175
- المادة 234
- المادة 277
- المادة 279
- المادة 285
- المادة 333
- المادة 344
- المادة 349
- المادة 349
- المادة 359
- المادة 359
- المادة 376
- المادة 414

قانون حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية:

- المادة 3 (للبنود من 1إلى10 من المادة 2)
- المادة 20

قانون القضاء العسكري:

- المادة95 (أ/ب/ج/د/هـ/و/ز/ح/ط/ي/ك/ل) 12بند
- المادة 98
- لمادة 99
- المادة 100
- المادة 103 (أ/ب/ج) 3بنود
- المادة 104
- المادة 105 (أ/ب) بندين
- المادة 106 (أ/ب/ج/د) 4بنود
- المادة 108
- المادة 110 (أ/ب) بندين
- المادة 124
- المادة 125

قانون المواد المخدرة والمؤثرات العقلية:

- المادة 30 (9بنود)
- المادة 48
- المادة 49

ملاحظة: أرقام المواد المكرّرة لوجود بندين بعقوبة الإعدام أو لمادتين سابقتين عقوبتها الإعدام.

مجموع عقوبة الإعدام بكل القوانين والتشريعات البحرينية الجزائيةأعلاه بلغت 83 مادة وبند.

ثالثاً: طبيعة السلطة القضائية البحرينية:

دستور مملكة البحرين لعام 2002 ينص في المادة 33 البند – ح – على : يرأس الملك المجلس الأعلى للقضاء، ويعيّن القضاة بأوامر ملكية بناءً على اقتراح من المجلس الأعلى للقضاء. وفي هذا النص الدستوري واضح بأن الملك يرأس المجلس الأعلى للقضاء وهو من يقترح أسماء القضاة بما أنه هو من يرأس المجلس وهو من يعيّن القضاة. مما يجعل هذه السلطة خاضعة لسلطة الملك بالكامل وغير مستقلة وغير معترفة بالمبادئ والمعايير الدولية باستقلال القضاء ونزاهته. وبذات الدستور في الفصل الرابع الذي ينظّم السلطة القضائية في ثلاث مواد (104-105-106)، في المادة 104 تحاول أن تعطي القضاء الأستقلالية والنزاهة والتي هي بالأساس مصادرة بنص المادة 33البند –ح – الذي يحكمها الملك،كما أن المادة 105 تنظم درجات التقاضي الثلاث (محكمة الموضوع،محكمة الاستئناف،محكمة التمييز) في البند (أ)، وأما البند (ب) الذي تم تعديلها لاحقاً فإنها كانت تمنع محاكمة المدنيين في محاكم عسكرية إلا أن هذه المادة تم تعديلها وهي الآن تسمح بمحاكمة المدنيين في محاكم

عسكرية، وفي البند(ج) جاء النص على علانية المحاكمات والجلسات إلا أن هذا النص لم يطبّق في الكثير من محاكمات السياسيين والحقوقيين وقضايا الرأي والتعبير.
المادة 106 من الدستور هي تقرّر بأن تنشأ محكمة دستورية للنظر في مسألة دستورية القوانين وهذه المحكمة تحت سلطة الملك وهو من يعيّن قضاتها. وقد أتسمت هذه المحكمة بالدفاع عن القوانين التي تصدر من الملك وحكومته التي يرأسها.وهذه المحكمة معطّلة في الواقع القضائي والقانوني ويشتكي منها كل المحامين حتى في الطعون على القوانين الإدارية والمدنية والتجارية.
وبهذه التركيبة المعقّدة ومن هيمنة الملك على السلطة القضائية فإن القضاء البحريني أتسمت أحكامه بالتعسفية بحق النشطاء الحقوقيين والسياسيين وقضايا الرأي والتعبير، مما جعل الأحكام تصل إلى درجة زهق الأرواح بعقوبة الإعدام.
ورغم حصول بعض المحكومين بالإعدام على رد من الأمانة العامة للتظلمات (جهة رسمية) بثبوت التعذيب إلا أن القضاء للأسف لم يأخذ في الأعتبار والنظر لبرائتهم بل أصرّ وأيّد أحكام الإعدام، مما يجعل الشك بعدالة القضاء يرقى لمستوى اليقين بأن هذه المحاكم لا تتمتع بالنزاهة والإستقلال ودون معايير العدالة.

رابعاً: قائمة المحكومين بالإعدام:

منذ العام 2011 إثر الحراك المطلبي في البحرين صدرت أحكام بالإعدام على المعارضين السياسيين ونشطاء المجتمع المدني من محاكم السلامة الوطنية (ذات طابع عسكري) ومن القضاء العسكري (تحت إدارة الجيش) ومن محاكم مدنية، ومن الملاحظ والثابت أن عدد هذه الأحكام تصاعدت في الآونة الأخيرة خصوصاً في هذا العام (2018)، إذ بلغ 21 حكم بالإعدام من قضايا سياسية (الحق العام) و4 أحكام بالإعدام من قضايا جنائية(الحق الخاص)، وهي كالآتي:

الرقم	الاسم	درجة المحكمة	تاريخ الحكم	موعد المحاكمة القادمة
1	ماهر عباس الخباز	(تمييز النهائي)	٢٠١٧/٢/٢٩	لمصادقة الملك
2	حسين إبراهيم علي حسين مرزوق	(تمييز النهائي)	٢٠١٨/٢/٢٦	لمصادقة الملك
3	سيد أحمد فؤاد عباس العبار	(تمييز النهائي)	٢٠١٨/٥/٢١	لمصادقة الملك
4	حسين علي مهدي جاسم	(تمييز النهائي)	٢٠١٨/٥/٢١	لمصادقة الملك

5	سلمان عيسى علي سلمان	(تمييز نهائي)	٢٠١٨/٦/٤	لمصادقة الملك
6	محمد رمضان عيسى علي	تم إعادتها للنظر بطلب من النيابة	٢٠١٥/١٢/٢٩	مرجع من الملك للتمييز الحكم يبقى ما لم يتغير
7	حسين علي موسى حسن	تم إعادتها للنظر بطلب من النيابة	٢٠١٥/١٢/٢٩	مرجع من الملك للتمييز الحكم يبقى ما لم يتغير
8	محمد رضي عبدالله حسن	الاستئناف	٢٠١٨/١/٢٨.	لدى التمييز
9	محمد إبراهيم آل طوق	الاستئناف	٢٠١٨/١/٢٨.	لدى التمييز
10	زهير إبراهيم جاسم عبدالله	أول درجة	٢٠١٨/١١/٣.	لدى الاستئناف
11	محمد مهدي محمد حسن	أول درجة	٢٠١٨/١١/٣.	لدى الاستئناف
12	علي محمد حكيم العرب	أول درجة	٢٠١٨/١/٣١	لدى الاستئناف
13	أحمد عيسى أحمد الملالي	أول درجة	٢٠١٨/١/٣١	لدى الاستئناف
14	حسين عبدالله خليل راشد	أول درجة	٢٠١٧/٣/٢٣	لدى الاستئناف
15	موسى عبدالله موسى جعفر	الاستئناف	٢٠١٨/١٢/٢٥	لدى التمييز
16	حسين عبدالله مرهون	أول درجة	٢٠١٨/١١/١٢	لدى الاستئناف
17	حسين علي أحمد داوود	أول درجة	٢٠١٨/١١/١٢	لدى الاستئناف
18	سيد محمد سيد قاسم فضل	أول درجة	٢٠١٨/١١/١٢	لدى الاستئناف

19	أحمد محمد علي زين الدين	أول درجة	٢٠١٨/١١/١٢	لدى الاستئناف
20	السيد مرتضى مجيد رمضان علوي السندي	(تمييز العسكري النهائي)	٢٠١٨/٤/٢٥	--
21	الشيخ حبيب عبدالله حسن علي الجمري	(تمييز العسكري النهائي)	٢٠١٨/٤/٢٥	--
22	ميثم عمران حسين عمران	أول درجة	٢٠١٧/٣/٢٣	--
23	عبد المحسن صباح عبدالمحسن محمد	أول درجة	٢٠١٧/٣/٢٣	--
24	السيد رضا خليل جعفر علي	الاستئناف	٢٠١٨/١٢/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
٢٥	مبارك عادل مبارك مهنا	التمييز العسكري	٢٠١٨/٤/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
26	السيد فاضل عباس حسن رضي	التمييز العسكري	٢٠١٨/٤/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
27	السيد علوي حسين علوي حسين	التمييز العسكري	٢٠١٨/٤/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
28	محمد عبدالحسن أحمد المتغوي	التمييز العسكري	٢٠١٨/٤/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
29	عبدالعزيز عبدالرضا إبراهيم حسن	تمييز	٢٠١٢/١٢/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
30	علي عبدالله حسن السنكيس	تمييز	٢٠١٢/١٢/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
31	سعيد عبدالجليل سعيد	تمييز	٢٠١٢/١٢/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد
32	قاسم حسن مطر أحمد	تمييز	٢٠١٢/١٢/٢٥	تغيّر الحكم لمؤبد

33	علي يوسف عبدالوهاب الطويل	تمييز	٢٠١٥/١/٨.	تغيّر الحكم لمؤبد
34	أسيوي	لدى التمييز	٢٠١٨/١/١.	للتمييز
35	أسيوي	لدى التمييز	٢٠١٨/١/١.	للتمييز
36	أسيوي	لدى التمييز	٢٠١٨/١١/٢٨	للتمييز
37	عسكري بحريني	(تمييز نهائي)	٢٠١٨/١/١١	لمصادقة الملك
38	عباس جميل طاهر السميع	تمييز	٢٠١٧/١/٩	تم التنفيذ ٢٠١٧/١/١٥
39	سامي ميرزا مشيمع	تمييز	٢٠١٧/١/٩	تم التنفيذ ٢٠١٧/١/١٥
40	علي عبدالشهيد السنكيس	تمييز	٢٠١٧/١/٩	تم التنفيذ ٢٠١٧/١/١٥

خامساً: زنازين الموت (ظروف المحكومين بالإعدام):

في سجن جو المركزي وتحديداً مبنى رقم واحد المسمى بسجن العزل (زنازين الموت) والمخصص من إدارة سجن جو للمحكومين بالإعدام يقبع فيه أكثر من خمسة عشر محكوم بالإعدام يعيشون في ظروف غير أدمية من كل النواحي ولا يحصلون على حقوقهم الدنيا ولا يعاملون وفق القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، وبحسب رصدنا وتوثيقنا لظروف السجن والمحكومين بالإعدام فقد توصلنا لحصر الانتهاكات الواقعة عليها كالآتي:

الإختفاء القسري أثناء فترة التحقيق

تهديدهم بإغتصاب أفراد من أهاليهم

التعذيب، وبعضهم بالصعق الكهربائي والتحرش الجنسي

لم توّفر لهم ضمانات المحاكمة العادلة

حبسهم في زنازين معزولة، الإنفرادي

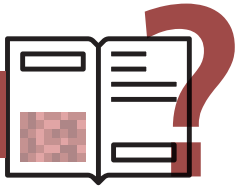

توقيعهم على اعترافات دون الإطلاع على محتواها

ماء الشرب يحفظ في قناني غير صالحة (قناني مواد النظافة)

حرمانهم من الزيارة بشكل طبيعي

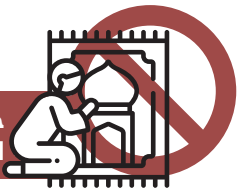

حرمان المحكومين من ممارسة الشعائر والعبادات

التعمد من إدارة السجن بجعل ماء الاستحمام بارد في الشتاء وساخن في الصيف.

زنازين الحبس غير ملائمة للإنسان

لا يسمح لهم بملابس خاصة وكافية، مما يجعل لباسهم رثّ

لا يسمح لهم بإستخدام الحمامات إلا مرة باليوم

حرمانهم من الإلتقاء بمحامين

الطعام غير مناسب وغير كافي

دخول حرّاس السجن وتهديد المحكومين بالقصاص

مصادرة مقتنيات المحكومين من قِبل الحراس

سادساً: بطاقات تعريفية بالمحكومين:

1

حسين إبراهيم علي حسين مرزوق

العمر: ٢٨ سنة
المنطقة: المعامير

التهمة: التهمة كيدية – تفجير أدى لوفاة مواطنة

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٨/٢/٢٦

درجة الحكم: التمييز (نهائي)

الانتهاكات التي تعرض لها: الاختفاء القسري، تعرض للتعذيب في مبنى التحقيقات الجنائية تعرض للتعذيب في مبنى النيابة العامة، لم يسمح له بالإلتقاء بمحام إلا في جلسات المحاكمة، لم توفّر له محاكمة عادلة.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ مبنى العزل

2

سيد أحمد سيد فؤاد سيد عباس العبار

العمر: ٢٣ سنة
المنطقة: كرانة

التهمة: حرق جيب وموت شرطي

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٨/٥/٢١

درجة الحكم: تمييز (نهائي)

الانتهاكات التي تعرض لها:: التعذيب والصعق الكهربائي في الاعضاء التناسلية، الحرمان من النوم والحرمان من الاكل والشرب لساعات طويلة، الحرمان من الاستعانة بمحامي اثناء التحقيق والاستجواب والحرمان من الالتقاء بالأهل قبل المحاكمة.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ مبنى العزل

3

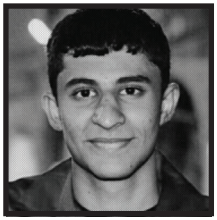

حسين علي مهدي جاسم

العمر: ٢٢ سنة

المنطقة: مدينة حمد (اللوزي)

التهمة: قتل شرطي

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٨/٥/٢١

درجة الحكم: تمييز

الانتهاكات التي تعرض لها: تعرض للتعذيب والحبس الانفرادي والاختفاء القسري والتهديد بالقتل والاغتصاب الجنسي، لم توفر لها ضمانة المحاكمة العادلة ولم يلتقي بمحاميه إلا عند ثاني جلسة بالمحكمة.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ –مبنى العزل

4

علي محمد علي حكيم العرب

العمر: ٢٤ سنة

المنطقة: بني جمرة

التهمة: قتل ملازم

تاريخ اخر حكم بالإعدام:٢٠١٨/١/٣١

درجة الحكم: تمييز (نهائي)

الانتهاكات التي تعرض لها: الانتهاكات التي تعرض لها: التعذيب والتنكيل به في مبنى التحقيقات الجنائية ونزع أظافر قدميه والتعليق (الفيلقة) واللكم على الأنف والفم (فقد السمع بشكل طبيعي)، تعرّض للأذلال والضرب المهين حال نقله لسجن حوض الجاف، وتعرّض للتعذيب بتاريخ ٢٠١٨/١/٣١ بعد صدور الحكم ونقله لسجن جو المركزي على أيدي حرّاس مبنى رقم واحد.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

5

حسين علي موسى حسن

العمر: ٣٢ سنة

المنطقة: الدير

التهمة: تفجير أدى لموت شرطي

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٥/١١/١٦

درجة الحكم: تمييز (نهائي) – تم إعادتها للنظر

الانتهاكات التي تعرض لها: التعذيب والصعق الكهربائي، والتحرش الجنسي والركل على الأعضاء التناسلية والحرمان من النوم والإجبار على الوقوف لعدة أيام والحرمان من الأكل والشرب لساعات طويلة والحرمان من الإلتقاء بالأهل والزيارة إلا بعد المحاكمة والحرمان من الاستعانة بمحامي في التحقيق والاستجواب.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

6

أحمد عيسى أحمد الملالي

العمر: ٢٤ سنة

المنطقة: البلاد القديم

التهمة: قتل الضابط هشام الحمادي وحيازة سلاح

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٣١ يناير ٢٠١٨

درجة الحكم: أول درجة

الانتهاكات التي تعرض لها: الانتهاكات التي تعرض لها: الاختفاء القسري والتعذيب في مبنى التحقيقات الجنائية وعدم الالتقاء بالمحامي في التحقيق بالنيابة العامة أو مركز الاعتقال،تعرض للتعذيب والتحرش الجنسي على ايدي ضباط بوزارة الداخلية.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

7

محمد رمضان عيسى

العمر: ٣٦ سنة

المنطقة: الدير

التهمة: تفجير أدى لموت شرطي

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٥/١١/١٦

درجة الحكم: تمييز (نهائي) – تم إعادتها للنظر

الانتهاكات التي تعرض لها: التعذيب والصعق الكهربائي، والتحرش الجنسي والركل على الأعضاء التناسلية والحرمان من النوم والإجبار على الوقوف لعدة أيام والحرمان من الأكل والشرب لساعات طويلة والحرمان من الإلتقاء بالأهل والزيارة إلا بعد المحاكمة والحرمان من الاستعانة بمحامي في التحقيق والاستجواب.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

8

سلمان عيسى علي سلمان

العمر: ٣٣ سنة

المنطقة: العكر

التهمة: قتل شرطي

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٨/٤/٢٩

درجة الحكم: تمييز (نهائي)

الانتهاكات التي تعرض لها: التعذيب بالصعق الكهربائي واللكم على الفم أدى لتساقط أسنانه الأمامية وكسر في الأنف والثقب في الأذن وتعطل الأذن ، والتحرش الجنسي والركل على الأعضاء التناسلية، والحرمان من النوم لأكثر من يومين، الحرمان من الإلتقاء بالمحامي والأهل لأكثر من شهرين.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

9

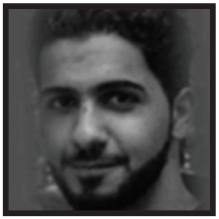

محمد رضي عبدالله حسن

العمر: ٢٦ سنة
المنطقة: سترة

التهمة: تفجير في سترة وقضايا أخرى

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٨/١/٣٠.

درجة الحكم: إستئناف

الانتهاكات التي تعرض لها: الانتهاكات التي تعرض لها: الإختفاء القسري لأكثر من ٤٣ يوم والتعذيب في مبنى التحقيقات الجنائية،الصعق الكهربائي في الأماكن الحساسة وعلى الأعضاء التناسلية، والركل على الخصيتين واللكم على الأنف والأذن والفم، الضرب بالخراطيم بوضعية الفيلقة.

مكان الإحتجاز: سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

10

حسين عبدالله خليل إبراهيم

العمر: ٣٠ سنة
المنطقة: دمستان

التهمة: القتل العمد

تاريخ اخر حكم بالإعدام: ٢٠١٧/٣/٢٣

درجة الحكم: أول درجة

الانتهاكات التي تعرض لها: التعذيب منذ لحظة الإعتقال بتاريخ ٣ يناير ٢٠١٨ ،وحرمانه من تقديم معارضة (استئناف) على الحكم ، ولم يسمح له بالالتقاء بمحام ولا الأهل، لم توّفر له محاكمة حضورية بعد الحكم غيابياً عليه في تاريخ ٢٠١٧/٣/٢٣

مكان الإحتجاز:سجن جو المركزي – مبنى رقم ١ – مبنى العزل

سابعاً: دور المجتمع الدولي والحقوقي في مناهضة أحكام الإعدام في البحرين:

تقدمت 82 دولة بـ 175 توصية إلى مملكة البحرين خلال الاستعراض الدوري الشامل بتاريخ 1 مايو 2017 أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف، وكان من بينهم 22 دولة تفاوتت توصياتهم بين الأدانة والأستنكار وبعضها دعت وأوصت بإلغاء عقوبة الإعدام أو وقف تنفيذها والانضمام للبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد حصرناها كالتالي:

النرويج	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
البرتغال	أبدت قلقها من أحكام الإعدام، وأوصت بإلغاء عقوبة الإعدام وبالانضمام للبروتوكول الاختياري الثاني المرافق للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
مونتينغرو	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
سلوفينيا	أبدت أسفها على تنفيذ أحكام الإعدام، ودعت البحرين لإعادة النظر في تطبيق أحكام الإعدام
إسبانيا	إعادة النظر في عقوبة الإعدام
السويد	إلغاء عقوبة الإعدام ووقف تنفيذ الأحكام الصادرة بهذا الشأن
المملكة المتحدة	أبدت قلقها من تنفيذ عقوبة الإعدام
الأورغواي	أوصت وقف تنفيذ أحكام الإعدام
الأرجنتين	حثت باتخاذ المزيد من الخطوات لوقف عقوبة الإعدام

أرمينيا	حثت باتخاذ المزيد من الخطوات لوقف عقوبة الإعدام
أستراليا	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
النمسا	أوصت بوقف تنفيذ عقوبة الإعدام، والنظر في إمكانية التوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني المرافق للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية
بلجيكا	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
بلغاريا	أبدت قلقها من تطبيق عقوبة الإعدام، وأوصت باستبدال عقوبة الإعدام بعقوبات أخرى تتواءم مع المعايير الدولية
استونيا	أبدت أسفها لأحكام الإعدام
فنلندا	دعت إلى إلغاء عقوبة الإعدام
فرنسا	أوصت بعدم التأخير في إلغاء عقوبة الإعدام
ألمانيا	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
ايرلندا	أبدت قلقها من تنفيذ عقوبة الإعدام
إيطاليا	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
ليتوانيا	أوصت بإلغاء عقوبة الإعدام
لوكسمبورغ	أبدت قلقها من تنفيذ أحكام الإعدام

كما أن المنظمات الدولية الحقوقية ظلت على الدوام بمطالبة حكومة البحرين بإعادة المحاكمات ووقف تنفيذ الأحكام والانضمام للبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومن بين هذه المنظمات العفو الدولية والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان وهيومن رايتس وواتش.

ثامناً:النتائج والتوصيات:

النتائج:

١- يتضح من هذا التقرير بإن القضاء في البحرين غير مستقل وغير ملتزم بالمبادئ الدولية بالعدالة والإنصاف والمحاكم الجنائية محطة للانتقام من النشطاء الحقوقيين والسياسيين.
٢- القضاء في البحرين معيّن من الملك وتعيينه وفق السياسة الحاكمة وهذا القضاء لا يتمتع بالنزاهة والإستقلال.
٣- القوانين والتشريعات البحرينية مليئة بعقوبة الإعدام السياسي، والقضاء أداة لمواجهة المطالبين بالحقوق والحريات.
٤- أحكام الإعدام يشوبها الخلل الواضح، وأن المحاكمات لا تتوافق مع ضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها بالمادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
٥- القضاء في البحرين لا ينظر في إدعاءات التعذيب ، ويؤسس لسياسة الإفلات من العقاب.

التوصيات:

١- على حكومة البحرين إلغاء أحكام الإعدام السياسية والتوقيع والإنضمام للبروتوكول الإختياري الثاني الخاص بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
٢- على حكومة البحرين أن تلتزم بالقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيسلون مانديلا).
٣-على حكومة البحرين محاكمة مرتكبي جرائم التعذيب وتعويض الضحايا بإنصاف وعدالة.
٤-نحث المجتمع الدولي والحقوقي بمواصلة الضغط على حكومة البحرين بإلغاء عقوبة الإعدام السياسية وإصلاح الحالة الحقوقية.

ترحب منظمة «سلام» بجميع الملاحظات والاستفسارات حول مختلف المواضيع والقضايا الحقوقية.

منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان

يمكنكم متابعة أخبار منظمة سلام للديمقراطية وحقوق الإنسان من خلال المواقع التالية:

http://www.salam-dhr.org info@salam-dhr.org

بالعربي: SalamDHR_AR @ | بالفرنسي: SalamDHR_FR@

بالإنجليزية : SALAM_DH@ | بالالماني: Salam_GERMANY@

SALAM DHRS salam_dhr SALAMDHR1